(ر)

س : هناك كلام كثير عن رابعة العدوية في نشأتها الأولى وانتهاء حياتها بالتصوف ، واشتهارها بالحب الإلهي ، فهل من كلمة موجزة عنها ؟

ج : رابعة هي بنت إسماعيل العدوية البصرية ،ولقبها ابن خلكان بأم الخير ، وذكر أنها مولاة آل عتيك ، فخذ من قبيلة الأزد ، كانت في أول أمرها تعزف بالمعازف ثم تابت وقضت حياتها بالبصرة كأنها مسجونة وماتت بها في سنٍّ لا تقل عن ثمانين سنة ، وذلك في عام ١٨٥ هـ (٨٠١ م) ولم تكن وفاتها سنة ١٣٥ هـ (٧٥٢م) لأن محمد بن سليمان الذي ولى البصرة من قبل العباسيين منذ سنة ١٤٥هـ - ١٧٢ هـ قد خطبها فأبت وتفرغت للعبادة ،وقالوا : إنها ولدت في العام الذي بدأ فيه الحسن البصري مجالس تعليمه ، وذلك سنة ٩٥ هـ أو ٩٦ هـ ، فأكثر الذين كتبوا عنها قالوا : إنها ولدت وعاشت في القرن الثاني من الهجرة وماتت في أخرياته.

كانت كثيرة العبادة تلبس الصوف وما إليه من ثياب الشعر ، زاهدة في الدنيا ، ولعل أظهر ما تميزت به كلامها في الحب والمحبة كما في كتاب «مدارج الساكين» لابن القيم ، ومن شعرها المأثور في ذلك :

أحبك حبين ، حب الهـوى ... وحبا لأنـك أهـل لذاكـا

فأما الذي هو حب الهـوى ... فشغلي بذكرك عمـن سواكـا

وأما الـذي أنت أهـل لـه ... فكشفك لي الحجب حتى أراكا

فلا الحمد فـي ذا ولا ذاك لي ... ولكن لك الحمد في ذا وذاكـا

ذكر الغزالي [1] أن محمد بن سليمان الهاشمي والي البصرة أرسل إليها كتابا يخطبها وذكر فيه مقدار غناه وأن مهرها سيكون كبيرا فردت عليه بعد المقدمة : اعلم أن

---

١ - إحياء علوم الدين .

الزهد في الدنيا راحة القلب والبدن ،والرغبة فيها تورث الهم والحزن ، فإذا أتاك كتابي هذا فهيئ زادك ، وقدم لمعادك وكن وصي نفسك ولا تجعل الناس أوصياءك فيقتسموا تراثك ، وصم عن الدنيا وليكن إفطارك على الموت .

وأما أنا فلو أن أعطاني ما أعطاك وأمثاله ما سرني أن أشتغل طرفة عين عن الله[1].

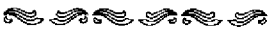

س : هل مات الحسين بن علي منتحراً أو مقتولاً ، وأين يوجد رأسه وجسده ، ومن الذي أتى برأسه إلى مصر إذا كانت بها ؟

ج : مات الحسين رضي الله عنه مقتولاً وليس منتحراً ، فقتله الشمر بن ذي الجوشن ، وقيل قتله سنان بن أنس النخعي ، وأرسل عمر بن سعد رأسه إلى عبيد الله بن زياد ، وقيل إنه غضب لقتله فقتل حامل رأسه ليلحقه به ، وكان قتله يوم الجمعة عاشر المحرم سنة إحدى وستين من الهجرة ، دفن بأرض كربلاء بالعراق ومشهده معروف هناك .

واختلف في رأسه ، فذهبت طائفة إلى أن يزيد بن معاوية أمر بأن يطاف به في البلاد حتى انتهى إلى عسقلان بالشام ودفن بها ، فلما غلب الفرنجة على عسقلان افتداه منهم الصالح طلائع بن زريك وزير الفاطميين ، وذلك في مقابل مال جزيل ، ووضعه في كيس من حرير وبنى عليه المشهد الحسيني المعروف بالقاهرة .

وقيل : دفن بالبقيع عند أمه وأخيه الحسن ، وذهبت الإمامية إلى أنه أعيد إلى الجثة ودفن بكربلاء ، ثم ظهر الرأس بعد ذلك بالمشهد الحسيني بالقاهرة .

وفي خطط المقريزي أن الرأس استقرت في مشهده سنة تسع وأربعين وخمسمائة[2].

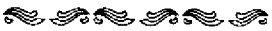

---

١ - من أراد الاستزادة فليرجع إلى دائرة المعارف الإسلامية «مادة تصوف» وتعليق الشيخ مصطفى عبد الرازق ص ٣٥٧ .

٢- نور البصائر والأبصار للشبلنجي ص ٣٣ ـ ١٣٥ ، رسالة الصبان على الهامش ص ١٩٦ . كتاب مساجد مصر وأولياءها للدكتورة سعاد ماهر ج١ ص ٣٦٢ .

س : ما هي أهم العوامل التي تؤثر على الرأي العام ؟

ج : الرأي العام له مؤثرات كثيرة ، قد يكون الرأي العام نابعا من قوم لهم سلطان اقتصادي أو سلطان سياسي أو سلطان عنصري يحاولون فرض رأيهم على كثيرين من الناس . وبالدعايات يقال إن الرأي العام في هذه الدولة أو في هذه المنطقة هو كذا .

الرأي العام أشبه ما يكون في الفقه الإسلامي بالإجماع ، والإجماع تكلم فيه الأصوليون كثيرا وقالوا : إن الإجماع بمعناه الحقيقي الأصيل لا يمكن أن يتحقق أبدا لأن المفروض في الإجماع أن يؤخذ رأي كل فرد من المسلمين أو على الأقل كل فرد عند صلاحية إبداء الرأي ، ولم يحصل هذا أبدا في المناطق الإسلامية ولذلك لم يعتبره كثير من الفقهاء ولا من الأصوليين . الرأي العام إذا قلنا إنه موجود مثلا في الحضارة الإغريقية فمن الذي له رأي عام هناك ؟ قرأت في فلسفتهم وفي نظمهم أنهم يقولون : إن الإنسان الجدير بالحياة هو الإغريقي فقط وما عدا الإغريقي فهو من البربر ـ بل إن فلاسفة الثورة الفرنسية وما قبل الثورة الفرنسية ، أثر عن بعضهم أنه قال : يستحيل مطلقا أن يجعل الله الروح الطاهرة الشريفة في جسم إنسان أسود من رأسه إلى قدمه ـ هل الرأي العام الذي يؤخذ في مثل هذه الأوساط له اعتباره ؟ لا ـ الرأي العام لا يكون صحيحا ولا مطمأنا إليه إلا إذا كان الشعب نفسه على تربية معينة تؤهله لأن يقول هذا الرأي العام ـ الرأي العام في الإسلام لابد أن يصدر عن مسلمين عندهم أصالة إسلامية في الفكر والأمانة ،ودون ذلك لا يعتبر رأياً عامًا .

ما هي مواصفات الشخص المستشار ؟ والشخص الذي نأخذ منه المشورة أو يعتبر رأيه ؟ كل الصفات التي تقال في الناخب والمنتخب في المشير وفي من طلب المشورة كل ذلك مفصل في كتاب اسمه الأحكام السلطانية للماوردي ـ ما ترك شاردة ولا واردة من أصول الحكم إلا تحدث عنها واستمد أدلتها من القرآن والسنة وعمل الصحابة وعمل السلف ـ وتحدث عمن يرشحون أنفسهم للخلافة وعمن يرشحهم وعن

الذين يختارون هذا ـ وقالوا في ضمن ما قالوا : هناك صفتان أساسيتان في الذي يُنتخب والذي ينتخب هما العدالة والعلم أو العقل بمعنى أن يكون عند الذي يعطي المشورة ويعطي الرأي له علم وخبرة وفي الوقت نفسه عنده أمانة هذان الأساسان مأخوذان من قوله تعالى في قول يوسف عن نفسه عندما طلب أن يجعل نفسه على خزائن الأرض لعزيز مصر ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥] والحفظ معناه الأمانة والعلم معناه الخبرة ، فلا ينبغي أبدا أن نأخذ مشورة من إنسان جاهل ، هذا شيء لا يصدقه أي إنسان . إذا أردت في خصوصيات نفسك أن تستشير أي إنسان في مسألة رياضية أو مسألة هندسية أو مسألة دينية تطلبها من صاحب الاختصاص : ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل : ٤٣] ومبدأ العلم بالذات ذكرني بمجلس استشاري لسيدنا عمر. كان يجعل مجلسا استشاريا من كبار المهاجرين وكان يقحم معهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. هذا الحديث ثابت في البخاري عندما كان كبار مشايخ المهاجرين وهم الصفوة الممتازة في مجلس عمر رئيس الدولة ومعهم عبد الله بن عباس صاحب السن الصغيرة الفتى الشاب من الذي أجلسه هذا المجلس!؟! كانوا ينظرون إليه نظرة فهمها سيدنا عمر فأراد سيدنا عمر أن يبين لهم أنه اختاره لصفة فيه ربما تكون مفقودة في الكثير منهم وليست العبرة بصغر السن ولا في السبق بالإسلام وإنما العبرة في هذا المجلس بالعلم والخبرة ، طرح هذا السؤال ماذا تقولون في قول الله تعالى : ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢﴾ [النصر : ١ ، ٢] فكلهم هز رأسه وقال : هذه واضحة ـ الله يقول إذا جاءك يا محمد نصر الله ، وفتح عليك فسبح بحمد ربك أي أكثر من التسبيح واستغفره لأن الله تواب ، تفسير سطحي يعرفه كل إنسان، فنظر إلى عبد الله بن عباس وقال له : ما تقول فيها ، قال أقول في هذه السورة : إنها نعي رسول الله كأن الله قال : انتهت مهمتك وستموت وتلحق بي لأن النصر جاء وفتحت عليك مكة . انتهت مهمتك أو كادت فاستعد للقائي بشكر الله على النعمة وبالاستغفار من ذنب إن كان هناك ذنب إن الله كان توابا .

فلما قال هذا شهدوا لحكمة سيدنا عمر في اختيار هذا المستشار لعقله ولعلمه ، وكم في المسلمين من لهم هذه الصفة .

وأما في حديث مصابيح السنة للبغوي في إيثار النبي عليه الصلاة والسلام ـ الاستشارة ـ بالرجلين العظيمين وهما سيدنا أبو بكر ، وسيدنا عمر وقال : لو اتفقتما على أمر لم أخالفكما ، ثم قال : لو أنني آمر أحدا بدون مشورتكما لأمرت ابن أم عبد ـ أي عبد الله بن مسعود ـ فالرسول ﷺ طلب الرأي ممن عندهم خبرة ودراية وفي الوقت نفسه ممن عندهم ذمة وأمانة ـ هذان الأصلان يجب أن يوضعا في رأس القائمة في مواصفات كل من يقدم نفسه ليكون عضوا أو نائبا وفي كل من يدلي بصوته ، إذا تحقق هذان الأصلان كانت المشورة في موقعها .

س : هل يجوز قتل الإنسان الذي يخالف رأي الدين ؟

ج : كلمة الرأي كلمة عامة تشمل رأي من ليس مسلما ، ورأي المسلم ، ورأي المسلم قد يكون عقيدة وقد يكون حكما في فروع الشريعة .

أ- فرأي غير المسلم أقصاه الكفر بالإسلام ، والكفر لا يبيح قتل الكافر ابتداء. وإنما يبيح رد العدوان الصادر منه ، قال تعالى ﴿ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ﴾ [التوبة : ٧] وقال ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة : ٨] فإن نكثوا العهد وظهرت بوادر العدوان أو بدءوه بالفعل ، أو اعترضوا طريق الدعوة أباح الإسلام قتالهم ، قال تعالى ﴿ وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴾ [التوبة : ١٢] وقال تعالى ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ ۖ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة : ١٩٠] إلى غير ذلك من النصوص.

ب- والمسلم يخالف في رأي عَقَدِي ، أو في عقيدة من العقائد الدينية ، إما أن ينكر أمرا مجمعا عليه ، أو لا ، فإن أنكر أمرا مجمعا عليه كوحدانية الله ووجوب

الصلاة وحرمة القتل كان مرتدا ، وحكمه الاستتابة مدة اختلف العلماء في تحديدها ، فإن أصرَّ على ردته قتل لقول النبي ﷺ «من بدل دينه فاقتلوه»[1].

وقد تقدم أن الذي ينفذ الحدود هو الحاكم أو من يأذن له ، ولو نفذه أحد غيره أثم ، وله عقوبة عند الله ، ويجوز لولي الأمر أن يعزره على ذلك ، والتعزير قد يكون بالقتل كما يراه الإمام أبو حنيفة .

وإذا لم ينكر أمراً مجمعاً عليه فالواجب هو محاورته لبيان الحق ، قياما بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،ولا يجوز التعدي عليه أو قتاله إذا لم يرجع عن رأيه ما دام مسالما لم يبدأ بعدوان ، لأنه ما زال مسلما ولا يخرج بخلافة عن دائرة الإيمان كالمعتزلة والخوارج ، والحديث يقول «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»[2].

فإن بدأ بعدوان وجب رده ففي الحديث الشريف «من قُتل دون دمه فهو شهيد، ومن قُتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قُتل دون عرضه فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد»[3]. فإن كان المخالفون جماعة وخرجوا على الحاكم فهم بغاة ، وللحاكم أن يقاتلهم بعد التفاوض معهم ، وذلك جمعا للكلمة وتوحيدا للصف ، قال تعالى : ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات : ٩] .

جـ- وإذا كان الخلاف في رأي فقهي من الأحكام الفرعية فلا يجوز التعدي بأي نوع من الاعتداء على المخالف ، فضلا عن قتاله ، فالإسلام عصم الدماء إلابحقها، والحديث يقول «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، الثَّيِّبُ الزاني ، والقاتل ، والتارك لدينه المفارق للجماعة» [4].

كما أجاز محاربة المسلم حتى لو لم يخالف في عقيدة أو رأي فقهي إذا كان مفسدا قال تعالى : ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن

١- رواه البخاري. ٢- رواه مسلم.

٣- رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن صحيح.

٤- رواه مسلم.

يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة:٣٣] .

والخلاصة أن الدماء في الأصل مصونة ، لا يجوز إهدارها إلا لمبررات قوية ، وهي محددة بينها الكتاب والسنة . والقتل بدون وجه حق من أكبر الكبائر ، جاء في التحذير منه نصوص كثيرة ، منها قوله تعالى ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء : ٩٣] وما دام هناك خلاف في مسألة فالرأي فيها غير قطعي لا يجوز أن يكون مبررا للحكم بالردة وبالقتل فالحديث يقول : «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم....»[1].

ومن أقوى علامات الشبهة عدم القطع به والاتفاق عليه . ولو استباح كل إنسان قتل من يخالفه في رأي لهلكت البشرية كلها ، فما يزال الاختلاف في الأديان والعقائد والآراء سمة الناس بمقتضى طبيعتهم التي خلقهم الله عليها ، قال تعالى ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمۡ ﴾ [هود : ١١٨ ، ١١٩] وقال تعالى ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس : ٩٩] . وإذا كان حديث البخاري المروي عن النبيﷺ يقول : «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما» فما بالكم بقتل المسلم بغير وجه حق ؟

ألا إن المخالفة في الرأي يمكن معالجتها بالحوار المخلص والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن كما أمر الله نبيَّه بذلك ، وليس القتل وسيلة وحيدة للعلاج ، فزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم ، كما جاء في صحيح مسلم .

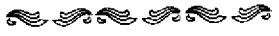

---

١ - رواه أحمد والترمذي.

س : لو تاب المرتد هل يقضي ما فاته من واجبات زمن الردة ، وإذا لم يتب هل يقتل عاجلا أو يؤجل قتله ، وكيف يكون التصرف معه بعد قتله ؟

ج : معلوم أن المرتد هو من ينكر أمرا معلوما من الدين بالضرورة ، ويستوي في ذلك من ولد مسلما ومن أسلم بعد كفر . ويستوي في ذلك أيضا من اعتنق دينا يقر عليه أهله كاليهودية والنصرانية ومن لن يعتنق هذين الدينين . وقد جاء في عقوبته الدنيوية قوله ﷺ «من بدل دينه فاقتلوه» [1].

وبصورة موجزة ألخص ما قاله الماوردي[2]، فقد جاء فيه : إن كان المرتدون أفرادا لم يتحيزوا بدار يتميزون بها عن المسلمين فلا نقاتلهم ، وإنما نحاورهم ، فإن ذكروا شبهة في الدين أوضحت لهم بالحجج والأدلة حتى يتبين لهم الحق ، وطلبنا منهم التوبة مما دخلوا فيه من الباطل ، فإن تابوا قبلت توبتهم وعادوا إلى الإسلام كما كانوا ، وعليهم بعد التوبة قضاء ما تركوه من الصلاة والصيام في زمان الردة ، لاعترافهم بوجوبه قبل الردة ، وقال أبوحنيفة : لا قضاء عليهم كمن أسلم عن كفر . ومن كان من المرتدين قد حج في الإسلام قبل الردة لم يبطل حجه بها ولم يلزمه قضاؤه بعد التوبة ، وقال أبو حنيفة ، قد بطل بالردة ولزمه القضاء بعد التوبة .

ومن أقام على ردته ولم يتب وجب قتله ، رجلا كان أو امرأة . وقال أبو حنيفة : لا أقتل المرأة بالردة . وقد قتل رسول الله ﷺ بالردة امرأة كانت تكنى «أم رومان». ولا يجوز إقرار المرتد على ردته بجزية ولا عهد ، ولا تؤكل ذبيحته ، ولا تنكح منه امرأة .

واختلف الفقهاء في قتل المرتدين هل يعجل في الحال أو يؤجلون فيه ثلاثة أيام؟ هناك قولان ، قول بتعجيل قتلهم في الحال حتى لا يؤخر لله حق ، وقول بإنظارهم ثلاثة أيام لعلهم يتوبون ، وقد أنظر علي كرم الله وجهه «المستورد العجلي» بالتوبة

---

١ - رواه البخاري ومسلم.

٢ - الأحكام السلطانية ص ٥٥.

ثلاثة أيام ثم قتله بعدها . والقتل يكون بالسيف ، وقال ابن سريج من أصحاب الشافعي : يضرب بالخشب حتى يموت ، لأنه أبطأ قتلا من السيف ، ولعله يستدرك بالتوبة ، وإذا قتل لم يغسل ولم يصل عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ، بل ولا في مقابر المشركين ويكون ماله فيئا في بيت مال المسلمين ، لأنه لا يرثه عنه مسلم ولاكافر. وقال أبو حنيفة : يورث عنه ما اكتسبه قبل الردة ، ويكون ما اكتسبه بعد الردة فيئا وقال أبو يوسف يورث عنه ما اكتسبه قبل الردة وبعدها .

«تذييل» :

لا يقال إن الأمر بقتل المرتد مصادرة لحرية العقيدة ، لأن المرتد عن الدين قد دخل فيه غالبا للكيد للمسلمين ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران : ٧٢] فقتله هو دفاع عن المسلمين .

أما الكافر الأصلي فالإسلام يعرض عليه دون إكراه ، وإن لم يؤمن عاملناه على ضوء قوله تعالى ﴿ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ﴾ [التوبة : ٧] .

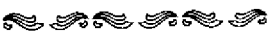

س : لو ارتد مسلم واستمر مدة على ردته ولم يقم عليه حد الردة ، ثم عاد إلى الإسلام واستقام ، هل تبطل أعماله التي عملها وقت إسلامه من صلاة وزكاة وصيام وحج ويجب عليه أن يقضيها ، أو لا تبطل ، وهل ما تركه من صلاة وصيام وقت ردته يجب عليه قضاؤه بعد توبته وعودته إلى الإسلام أو لا يجب ؟

ج : إضافة إلى ما سبق من هذه الفتاوى أقول : يقول الله سبحانه ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨] ويقول تعالى : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة : ٢١٧] .

قال العلماء : هناك فرق بين الكافر الأصلي إذا أسلم وبين المرتد إذا تاب وعاد إلى الإسلام . فالأول يبدأ تكليفه من وقت إسلامه ، ولا يكلف بالصلاة والصيام

والعبادات التي لم يقم بها وقت كفره ، بناء على أن الكافر غير مخاطب بفروع الشريعة ، حيث لا تصح العبادة بدون نية وبدون إسلام . والآية الأولى تدل على ذلك ﴿إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ .

والثاني وهو المرتد قال بعض العلماء ومنهم الشافعية : إذا عاد إلى الإسلام لم تبطل أعماله التي قام بها حين كان مسلما . فقد وقعت صحيحة ، وبالتالي لا يكلف بقضائها والآية الثانية قيدت بطلان أعماله بالموت قبل العودة إلى الإسلام ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ أما إذا مات وهو مسلم أي بعد توبته وعودته إلى الإسلام فالآية لاتنطبق عليه .

وقال بعضهم الآخر ومنهم المالكية : إن أعمال المرتد حبطت بمجرد ردته ، وعليه أن يقضيها بعد إسلامه .

واستندوا إلى قوله تعالى ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر : ٦٥] وهو خطاب للنبي ﷺ والمراد أمته [١].

هذا هو الحكم بالنسبة إلى الأعمال التي صدرت منه اثناء إسلامه وقبل ردته . أما بالنسبة لأعماله في فترة ردته قبل أن يسلم فقد جاء في تفسير القرطبي [٢] قوله : فأما المرتد إذا أسلم وقد فاتته صلوات وأصاب جنايات وأتلف أموالا فقيل: حكمه حكم الكافر الأصلي إذا أسلم لا يؤخذ بشيء مما أحدثه في حال ارتداده ، وقال الشافعي في أحد قوليه : يلزمه كل حق لله عز وجل وللآدمي بدليل أن حقوق الآدميين تلزمه فوجب أن تلزمه حقوق الله تعالى . وقال أبو حنيفة : ما كان لله يسقط ، وما كان للآدمي لا يسقط ، قال ابن العربي : وهو قول علمائنا ، لأن الله مستغن عن حقه، والآدمي مفتقر إليه ، ألا ترى أن حقوق الله عز وجل لا تجب على الصبي .

وتلزمه حقوق الآدميين : قالوا وقوله تعالى ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ عام في الحقوق لله تعالى .

---

١ - تفسير القرطبي ج٣ ص ٤٨ . ٢- التفسير ج٧ ص٤٠٣ .

س : نرجو شرح الحديث الذي يقول : «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه بالمال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه» ؟

ج : هذا الحديث رواه البخاري ومسلم ، ويجب أن نعلم أن حظوظ الناس في الحياة متفاوتة ، والله وحده مالك الأمر كله ، يعطي من يشاء ، ويمنع ما يشاء عمن يشاء ، قال تعالى : ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران : ٢٦] وقال ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ ﴾ [الزخرف : ٣٢] وهذا التفاوت في الحظوظ لحكمة جاء بيانها في مثل قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ [الأنعام : ١٦٥] ولا يشترط أن يكون هذا التفضيل تكريماً من الله لهم ، فكم من كفار وعصاة يتقلبون في الثراء ليزدادوا به كفراً وطغياناً ، قال تعالى : ﴿ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ ﴾ [آل عمران :١٩٦ ، ١٩٧] .

ومنح الله لعباده قد تكون بمحض قدرته واختياره دون أن يكون لأحد فيها تدخل بوجه من الوجوه كالجمال الذي يولد به الإنسان ولا يد له فيه ، وكالثراء الوارد عن طريق الميراث أو طريق لم يبذل فيه صاحبه أي جهد ، وقد تكون هذه المنح نتيجة جهد وعمل كالتي تأتي عن طريق الكسب التجاري والصناعي وما شاكله .

والطبيعة البشرية نزَّاعة إلى حب المال والجمال ومتع الحياة ، ولكن ما كل ما يتمنى المرء يدركه ، وكثير من الناس ينظرون إلى ما فضل الله به الآخرين عليهم نظرة الحسرة والألم ، ويتمنى بعضهم أن تزول هذه النعمة عن أصحابها ليتساووا جميعاً في الفقر والضعف والحاجة ، وهذا هو الحسد المذموم الذي يورث صاحبه همًّا لا يفارقه ، وقلقاً لا يترك له فرصة يستريح فيها باله وتهدأ أعصابه ، وقد يتورط في أعمال غير كريمة لينال بها من هذا الذي فضله الله عليه ، وقد ذم الدين هذا الخلق ، وجاء في الحديث أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب [1] .

---

١ - رواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي .

وقد يكون هناك بعض الناس الذين لم ينالوا حظًّا من متع الحياة يتمنون أن يكون لهم مثل ما لغيرهم ، ويسعى بعضهم جاهداً لإدراك ما يتمنى . وقد يرتكب بعضهم في سبيل ذلك ما لا يوافق عليه شرع ولا خلق .

والحديث الذي نحن بصدده يرسم لنا الدواء الذي به تستريح النفس إزاء هذه الفوارق التي فضَّل بها الله بعض الناس على بعض ، فيرشد كل عاقل إلى أنه لو تطلعت نفسه إلى ما منح غيره من مال وخلق ، أو غنى وجمال وقوة أو غير ذلك من متع الدنيا ، فجدير به أن ينظر إلى من هو أقل منه في هذه الأمور ، حتى يحس بأن الله أنعم عليه بما لم ينعم به على غيره ، وهنا تهدأ نفسه ، ويقنع بما عنده ، ويكون هنا مجال لشكر الله عليها ، وهذا ما يشير إليه قول النبي ﷺ فيما رواه مسلم «انظروا إلى من هو أسفل منكم ، ولاتنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم» . والإحساس بنعمة الله مهما صغرت وشكره عليها وسيلة من وسائل رضوان الله وحفظ النعمة وزيادتها ، وعلى النقيض من ذلك يكون ازدراؤها والاستهانة بها موجباً لغضب الله وانتقامه في العاجل أو الآجل ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم : ٧] .

وقد جاء في الهدي الإسلامي أن الإنسان إذا أراد أن يتنافس مع غيره فليكن التنافس في مجال الخير والفضائل والكمالات ، مستخدماً في ذلك ما منحه الله من مال وصحة ولو كان بقدر ضئيل ، وهو ما يشير إليه قول النبي ﷺ «لا حسد إلا في اثنتين» والمراد لا ينبغي أن تكون هناك غبطة وتنافس واهتمام إلا في هاتين الخصلتين «رجل آتاه الله مالاً فسلَّطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس» [1] .

أما التنافس الدنيوي المحض فهو مذموم ، ذلك أن متاع الحياة الدنيا لاتشبع منه النفس الإنسانية ، وهي حقيقة مقررة أشار إليها قول النبي ﷺ «لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثاً لهما ، ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب» [2] . وقد وجه الله نبيه ،

---

١ - رواه البخاري ومسلم .

٢ - رواه البخاري ومسلم .

وهو توجيه لأمته أيضاً أن يكون الاهتمام بالكمال الأدبي والديني أشد من الاهتمام بالكمال المادي الدنيوي الذي يلهي ويضر ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ [طه : ١٣١] وقال تعالى : ﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف : ٤٦] وقال : ﴿ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾ [النساء : ٧٧] . والإيمان بقدر الله والرضا بعطائه يهون على النفس متاعبها وآلامها ، جاء في الحديث الشريف «إن روح القُدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها وأجلها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ، ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله ، فإن الله لاينال ما عنده إلا بطاعته» [1] .

والنبي ﷺ قد حذرنا من الاهتمام بالدنيا الذي يصرف عن الآخرة فقال : «من كانت الآخرة أكبر همه جعل الله غناه في قلبه ، وجمع له شمله ، وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت الدنيا أكبر همه جعل الله فقره بين عينيه ، وشتت عليه شمله ، ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له» [2] .

وقد كان السلف الصالح يتنافسون في البر ، كما حدث من عثمان وأبي بكر وعمر في تمويل جيش العسرة ، وكما حدث من عبدالرحمن بن عوف وغيره من الأعمال الخيرية الكثيرة ، التي لم يلههم عنها ما جمعوه من مال .

لكن ليس معنى هذا أن الله يصرف الناس عن الكسب ويحرمهم متع الدنيا ، فهو القائل ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ﴾ [المائدة : ٨٧] وقال النبي «نعم المال الصالح للعبد الصالح» [3] وقال «الدنيا حلوة خضرة ، فمن أخذها بحقها بارك الله له فيها» [4] .

١- رواه ابن حبان وابن ماجه والحاكم وغيرهم بألفاظ متقاربة .
٢- رواه الترمذي وابن حبان وابن ماجه وغيرهم .
٣- رواه أحمد بسند جيد .
٤- رواه الطبراني بإسناد حسن .

فلنملأ قلوبنا بالإيمان ، ولنجعل المعاني الأدبية أكبر همنا ، ولنعمل جاهدين لرفع مستوانا ، ولنوجه طاقاتنا إلى خير الدين والدنيا .

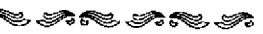

س : كيف يتم تحديد درجات القرابة بين الناس وما يترتب عليها من حقوق شرعية ؟

ج : الرحم في اللغة هو منبت الولد ووعاؤه في البطن ، وهو يطلق على الأقارب ، وهم مَنْ بين الشخص وبينهم نسب كأنهم جميعا من رحم واحد ، قال ابن الأثير[1] ذووا الرحم هم الأقارب ، ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ، ويطلق في الفرائض ـ المواريث ـ على الأقارب من جهة النساء ، ويقال : ذو رحم مَحْرَمَ وهو من لا يحل نكاحه ، كالأم والبنت والأخت والعمة والخالة . ويطلق الرحم في باب الصلة على كل الأقارب الذين يجمعهم نسب واحد، سواء أكانوا وارثين أم غير وارثين ، سواء كان يحرم نكاحهم أو لا يحرم ، يقول الرسول في أهل مصر «فاستوصوا بأهلها خيرا ، فإن لهم ذمة ورحما»[2] ، والرحم التي لهم كون هاجر أم إسماعيل منهم .

وقال النووي[3] : واختلفوا في حد الرحم التي تجب صلتها فقيل : هو كل رحم محرم ، بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت مناكحتهما ، فعلى هذا لايدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال .. وقيل : هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث ، يستوي المحرم وغيره ، ويدل عليه قول الرسول ﷺ «ثم أدناك فأدناك» هذا كلام القاضي عياض ، وهذا القول الثاني هو الصواب ، ومما يدل عليه حديث أهل مصر : «فإن لهم ذمة ورحما» وحديث «إن أبرَّ البر أن يصل الرجل أهل ودِّ أبيه» مع أنه لامحرمية. اهـ.

---

١ – في كتابه «النهاية». ٢ – رواه مسلم.

٣– شرح صحيح مسلم ، ج١٦ ص ١١٣.

وهناك في ولاية عقد الزواج درجات ، ودرجات للأرحام في المواريث إذا لم توجد عصبة نظمتها المادة (٣١) من قانون المواريث ، وهي طويلة يرجع إليها في كتب الميراث والنفقة على الأقارب [١].

س : ما حكم التصوير والرسم والنحت ؟

ج : روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم» .

ورويا أيضاً عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم علينا رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سهوة ـ الطاق في الحائط يوضع فيه الشيء وقيل غيره ـبقرام- ستر- فيه تماثيل . فلما رآه تلوَّن وجهه وقال «يا عائشة ، أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله» قالت : فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين .

ورويا أيضاً أن النبي ﷺ قال «لاتدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولاتماثيل» وفي رواية البخاري (صورة) بدل (تماثيل) .

اختلف الفقهاء في حكم الصور والتماثيل وإليك ملخص ما قيل :

أولاً : حكم اقتنائها : اتفق العلماء على حرمة اقتنائها إذا كان الغرض منها العبادة أو التقديس ، لأنها رجس والله يقول ﴿ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج :٣٠] وإن لم يكن الغرض منها ما ذكر فهو حرام أيضاً إذا توافرت هذه الشروط :

١- أن تكون التماثيل تامة الأجزاء الظاهرية .

٢- ألا تكون هناك مصلحة تدعو إلى اقتنائها .

٣- أن تكون من مادة تبقى مدة طويلة كالخشب والمعدن والحجر .

١- راجع كتاب الأحوال الشخصية للمرحوم الشيخ عبدالرحمن تاج ، ص ٤٥٣ وما بعدها.

وذلك للأحاديث السابقة ، ولِسَدِّ الذريعة إلى عبادة الأصنام ، وعدم التشبه بمن يحرصون على تقديسها ، كما مزق النبي ﷺ ثوباً فيه تصاليب ، لأنها ترمز إلى عقيدة جعلها بعض الناس من أصول دينهم .

بمقتضى هذه الشروط يقال :

أ- لو كان التمثال نصفيًّا أو نقص منه جزء لو كان التمثال حيًّا لايعيش بدونه كالرأس أو البطن ، جاز اقتناؤه وإن كان ذلك مكروهاً . ونقل عن المالكية جواز اتخاذ التمثال التام إذا كان فيه ثقب في مكان بحيث تمتنع معه الحياة حتى لو كان الثقب صغيراً ، واشترط الحنفية والحنابلة في هذا الثقب أن يكون كبيراً حتى يجوز اقتناؤه .

ب- ولو كانت هناك مصلحة في اتخاذ التمثال كلعب البنات أو كوسيلة إيضاح في التعليم جاز ذلك ، لأن النبي ﷺ أقر وجود العرائس عند عائشة كما في الصحيحين . وعلَّل العلماء هذا بأن فيها تمريناً للبنات على المستقبل الذي ينتظرهن ، وهو استثناء من عموم النهي عن الصور . وتوسع بعض العلماء فأجاز التماثيل التي تقام لتخليد ذكرى العظماء ، وإن كان ذلك مكروهاً في نظرهم ، لأنه قد يجر إلى عبادتها ، كما عبدت تماثيل (وَدّ وسواع ويغوث ويعوق ونسر) وكانت في الأصل لتخليد قوم صالحين كما ورد في الحديث ، ولأن الأولى في تخليد العظماء أن يكون بالمنشآت المفيدة كالمدارس والمصحات.

ج- ولو كانت التماثيل مصنوعة من نحو حلوى أو عجين فقد أجاز أصبغ بن الفرج المالكي اتخاذها .

وذكر القرطبي جواز ذلك عند تفسير قوله تعالى في سورة سبأ ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ ..... ﴾ .

ثانياً : حكم صنعها : اتفق العلماء على أن صنع هذه التماثيل حرام ، وهو من الكبائر إذا قصد من عملها العبادة أو التعظيم على وجه يشعر بالشرك ، وذلك للأحاديث السابقة أما إذا لم يقصد بصنعها ذلك فيحرم إن كانت تامة وليس هناك غرض صحيح من صنعها ، وكانت مادتها مما يطول بقاؤها عادة ، وذلك لعموم

الأحاديث الواردة في النهي عنه ، وقصر بعض العلماء الحرمة على ما قصد به مضاهاة خلق الله .

وبهذا يعرف أن صنع التماثيل الناقصة غير محرم وكذلك وسائل الإيضاح وتماثيل الحلوى والعجين .

هذا هو حكم النحت ، أما الرسم والنقش والتصوير للإنسان وكل ما فيه روح فهناك أربعة أقوال في الصنع والاقتناء :

١- التحريم مطلقاً ، سواء أكانت تامة أم ناقصة في ظاهرها ، وسواء أكانت مكرمة لكونها على ستار أو جدار مثلاً أم ممتهنة لكونها في بساط مفروش مثلاً، وذلك لعموم النهي في الأحاديث المتقدمة .

٢- تحريمها إذا كانت تامة لا ناقصة .

٣- تحريمها إذا كانت مكرمة غير ممتهنة .

٤- جوازها مطلقاً ، وهو منقول عن القاسم بن محمد أحد فقهاء المدينة السبعة .

على أنهم استثنوا التصوير الشمسي ، لأنه حبس ظل بمعالجة كيمياوية على نحو خاص ، وليست فيه معالجة الرسم المعروفة .

هذا وأما تصوير ما لاروح فيه كالنباتات فلا مانع منه مطلقاً ، وهو من الفنون الجميلة التي لم يرد نهي عنها لذاتها .

وقد تمنع الصور الحية إذا كانت فيها كشف لما أمر الله بستره ، أو كان فيها إغراء أو قصد بها ابتزاز أو نحو ذلك .

يراجع النووي على صحيح مسلم [1] لبيان حكم الأنماط وكسوة الجدران والحجر ، روى مسلم عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أصبح يوماً واجماً . فقالت ميمونة يا رسول الله إني قد استنكرت هيئتك ، فقال «إن جبريل وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني ، أما والله ما أخلفني قط» قلت : فظل الرسول يومه ذلك على ذا الحال ، ثم وقع في نفسه أن جَرْوَ كلبٍ تحت فسطاننا ، فأمر به فأخرج ، ثم

١- ج١٤ ص ٨٦ .

أخذ الرسول بيده ماء فنضح مكانه ، فلما أمسى لقيه جبريل فقال له النبي قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة ، فقال : أجل ، ولكنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة ، فأصبح الرسول يومئذ فأمر بقتل الكلاب ، حتى أنه أمر بقتل كلب الحائط الصغيرة ، ويترك كلب الحائط الكبير [1] .

س : هل من المشروع أن يقول الإنسان عند ذكر صحابي أو واحد من الصالحين: رضي الله عنه ؟

ج : عبارة «رضي الله عن فلان» دعاء من الإنسان أن يرضى الله عن فلان ، فهي جملة خبرية تفيد الإشارة بالدعاء ، كأن الإنسان قال : اللهم ارض عن فلان ، مثل قولنا : صلى الله على محمد يعني : اللهم صل على محمد ، أي ندعوك يا رب أن ترحم محمداً .

جاء في كتاب (الأذكار) [2] : يستحب الترضى والترحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء العباد وسائر الأخيار : فيقال : رضي الله عنه أو رحمه الله ونحو ذلك ، وأما ما قاله بعض العلماء : إن قوله رضي الله عنه مخصوص بالصحابة ، ويقال في غيرهم «رحمه الله» فقط فليس كما قال ولايوافق عليه ، بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه .

ودلائله أكثر من أن تحصر ، فإن كان المذكور صحابيًّا ابن صحابي قال : قال ابن عمر رضي الله عنهما ، وكذا ابن عباس وابن الزبير وابن جعفر وأسامة بن زيد ونحوهم ، لتشمله وأباه جميعاً .

فإن قيل : إذا ذكر لقمان ومريم هل يصلى عليهما كالأنبياء أم يترضى كالصحابة والأولياء أم يقول : عليهما السلام : فالجواب أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبيين ، وقد شذ من قال : نبيان . ولا التفات إليه ولا تعريج عليه . وقد أوضحت ذلك في كتاب «تهذيب الأسماء» .

---

١ - حياة الحيوان للدميري ج١ ص ٢٤٤ .

٢ - للنووي ص ١٢١ .

فإذا عرف ذلك فقد قال بعض العلماء كلاماً يفهم منه أنه يقول : قال لقمان أو مريم صلى الله على الأنبياء وعليه ـأو عليهاـ وسلم . قال : لأنهما يرتفعان عن حال من يقال : رضي الله عنه ، لما في القرآن مما يرفعهما .

والذي أراه أن هذا لا بأس به ، وأن الأرجح أن يقال : رضي الله عنه ، أو عنها، لأن هذا مرتبة غير الأنبياء ، ولم يثبت كونهما نبيين ، وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبية ، ذكره في الإرشاد ، ولو قال : عليه السلام أو عليها ، فالظاهر أنه لا بأس به ، والله أعلم ، انتهى ما قاله النووي وفيه كفاية .

س : ما هي الطريقة الرفاعية وما هو منهجها ؟

ج : الطريقة الرفاعية نسبة إلى الشيخ أحمد بن الحسين الرفاعي الذي ولد سنة ٥١٢هـ في بلدة «أم عبيدة» بأرض البطائح بالعراق ، ومات بها يوم الخميس ١٢ من جمادى الأولى سنة ٥٧٠هـ كما يقول الشعراني [١] أو سنة ٥٧٢هـ كما تقول الدكتورة سعاد ماهر ، ودفن هناك ، أما الرفاعي الموجود في مصر فمن نسله .

وجاء [٢] أنه ولد يتيماً ، وحفظ القرآن صغيراً ، وتردد على مجالس العلماء والصوفية، وكسب قوته بعمله ويده ، وكان يشترط على تلاميذه ومريديه أن يكون لهم عمل يكسبون منه العيش ، وفي سنِّ الخامسة والعشرين توفى خاله الشيخ منصور البطائحي بعد أن ولاه خلافة طريقته التي عبر عنها في أقوال صريحة منها : طريقي دين بلا بدعة، وهمة بلا كسل ، وعمل بلا رياء ، وقلب بلا شغل ، ونفس بلا شهوة.

أما ما ينسب إلى طريقته من إمساك الثعابين ووضع الأسياخ في الجسد بدون دم ولا جرح فيقول ابن خلكان : لم نعثر في ترجمة الرفاعي على ذلك أو إشارة لها من قريب أو بعيد . وعلق محمد فريد وجدي على أكلهم الحيَّات والجلوس على النار بأن ذلك لدخول الإنسان في حالة غير اعتيادية ، كما هو موجود عند الديانات

---

١ - الطبقات الكبرى ، ج١ ص١٤٠ ـ ١٤٥ .

٢ - الجزء الأول ص٣٠٤ من كتاب «مساجد مصر وأولياؤها» للدكتورة سعاد ماهر .

الهندية القديمة . وذكر الصوفي ابن العربي نوعاً من الرياضة الجسمانية والروحية تؤهل مزاوليها للقيام بأعمال خارقة .

ترك الرفاعي مؤلفات في التوحيد والتفسير والحديث والتصوف والفقه ، مثل كتاب : البهجة وشرح التنبيه في الفقه الشافعي . ويمكن الرجوع إلى كتاب الطبقات للشعراني لمعرفة كثير من الأقوال المأثورة عنه .

س : تحدث القرآن والسنة عن ملك اليمين ، ويعيب بعض الناس ذلك لأنه يتنافى مع كرامة الإنسان ، فكيف نرد عليهم ؟

ج : الرق في نظر الإسلام موضوع درست أحكامه في الكتب الدينية ، وألفت فيه كتب خاصة اهتمت ببيان أصل مشروعيته وموقف الإسلام منه ، والرد على الشبه المثارة حوله .

والرقيق قوة بشرية كان لها أثرها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الأزمان الغابرة ، وجاء الإسلام فوجد الرق موجوداً في كل أنحاء الدنيا ، وكانت وسائله متعددة ، بعضها يقوم على الخطف والسرقة ، فلم يشأ الإسلام أن يمنعه مرة واحدة حتى لاتكون هناك هزة ، وهو في الوقت نفسه ظاهرة موجودة عند كل الأمم عندما تقوم الحروب بينها ويقع فيها أسرى من الجانبين يساوم كل على فدائهم .

فضيق الإسلام منابع الرق وحصرها في الحرب المشروعة التي تقوم بين المسلمين والكفار ، وكذلك فيما يتوالد من الأرقاء السابقين . وجعل ضرب الرق على الأسير بأمر الحاكم إن رأى فيه المصلحة .

ثم وسع أبواب الحرية بالعتق في مخالفات كثيرة ، كالفطر في رمضان والظهار والقتل والقسم أي الحلف وغير ذلك ، كما حبب في العتق بدون سبب موجب ، ورغب فيه ترغيباً كبيراً ، وإذا ضاق المنبع واتسع المصب كانت النتيجة قضاء على الرق بالتدريج .

وفي المسافة التي بين الرق والعتق أمر الإسلام بالإحسان إلى الرقيق ، ونصوصه في ذلك كثيرة جاء فيها التعبير عن المملوكين بأنهم إخوان من ملوكهم ، وهي إخوة في الإنسانية تقتضي الرحمة والحفاظ على كرامتهم ، حتى كان عتق العبد كفارة عن ضربه وإهانته ، ولعل هذه الطيبة في معاملتهم تكون دعاية للإسلام ومبادئه الإنسانية العظيمة ، على يد من يعتقون .

وموقف الإسلام بهذه الخطوات الثلاثة الحكيمة : تضييق منابع الرق ، وتوسيع منافذ الحرية ، والإحسان إلى المملوك والترغيب في عتقه ـ موقف شريف يزرى بالأساليب التي كانت موجودة قبل الإسلام في بلاد الحضارة ، وبالأساليب التي اتخذها تجار الرقيق في القرون الأخيرة لتعمير الأراضي المكتشفة ، وحين اشتد التنافس بين الدول في هذه التجارة قرروا الاتفاق على منعها ، متذرعين ـ صدقاً أو كذباً - بأنها منافية لكرامة الإنسان ، واستبدلوا به رقًّا آخر بالاستعمار وبسط النفوذ والتحكم في مصائر الشعوب الضعيفة ، وكانت ممن وافقوا على منع هذه التجارة ، وإن كانت له آثار قليلة باقية .

وفي النهاية نهتف مباهين بالإسلام وتشريعه وأسلوبه في معالجة المشكلات ، مؤمنين حقًّا بقول الله سبحانه ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧][1].

س : هل تحضير الأرواح صحيح ؟

ج : تقرر الأديان كلها أن الإنسان مادة وروح . قال تعالى : ﴿ إِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرٗا مِّن طِينٖ ۝٧١ فَإِذَا سَوَّيۡتُهُۥ وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ۝٧٢ ﴾ [ص : ٧١ ، ٧٢] وأنه أحد العوالم الثلاثة التي كلفها الله بعبادته ، وهي : الملائكة والإنس والجن ، وكلها مادة وروح وإن كانت مادة الملائكة هي النور ، ومادة الإنس هي الطين ، ومادة الجن هي النار .

والروح سرها عجيب لايدرك الإنسان منه إلا قليلاً ، على الرغم من إدراكه الكثير من سر المادة ، قال تعالى ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ [الإسراء : ٨٥] واهتم علماء المسلمين بدراستها وبيان أثرها في الحياة وفي الفكر وفي السلوك وفي مصيرها بعد خروجها من البدن بالموت. ومن الكتب المؤلفة في ذلك كتاب الروح لابن القيم .

---

١ - والموضوع كله موجود في رسالتي «الرق في نظر الإسلام» .

وعلى الرغم من الاتجاه المادي للعالم الغربي نشطت أخيراً الدراسات الروحية ، في كليات أو معاهد خاصة ، وتكونت جمعيات تمارس أنشطة متصلة بالروح ، كبعض الأنشطة التي مارسها بعض المسلمين وغيرهم ، باسم السحر وتحضير الأرواح ، وما إلى ذلك ، ونريد هنا أن نبين موقف الإسلام من تحضير الأرواح .

إن الأرواح هي لثلاثة أصناف من العوالم ، الملائكة ، والإنس ومعهم الحيوانات والطيور وكل ما يدب على الأرض ، والجن .

فما هي صلة الإنسان بهذه الأرواح ؟

١- الملائكة عالم شفاف مخلوق من نور ، يعطيهم الله القدرة على التشكل بالأشكال المختلفة ، ولئن كان الله سخَّرهم لصالح البشر في مهمات وكلها إليهم كتبليغ الوحي وتسجيل ما يقع من الناس من أقوال وأفعال ، ومعونة المؤمنين في الحرب وغيرها ، فإن كل أنشطتهم بأمر الله وتوجيهه ، لا سلطان لأحد غيره عليهم ، ولايستطيع إنسان أن يتسلط عليهم ولا أن يستعين بهم مباشرة ، إلا بأمر الله سبحانه ، ولما فتر الوحي عن النبي ﷺ كان يشتاق لنزول جبريل عليه، فلم ينزل إلا عندما أذن الله له . فقد روى البخاري أنه عليه الصلاة والسلام قال لجبريل : «ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا» ؟ فنزلت ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ [مريم : ٦٤] ومن هنا لايمكن لبشر أن يحضر ملكاً أو يحضر روحه.

٢- الإنسان عندما تفارق روحه جسده لايعرف بالضبط مكانها إلا الله سبحانه، وإن جاءت الأخبار بأن لها صلة بالميت بقدر ما يسمع ويجيب على سؤال الملكين ، ويحس بالنعيم والعذاب ويرد السلام على من سلم عليه ، أو بقدر أكبر من ذلك كما قيل عن الأنبياء في قبورهم ، وكما قيل عن الشهداء في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران:١٦٩] فقد روى مسلم وغيره أن النبي ﷺ سئل عن ذلك فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح من

الجنة حيث شاءت ، ثم تأوى إلى تلك القناديل ، فاطلع عليهم ربهم اطلاعة ، فقال: هل تشتهون شيئاً ؟ قالوا : أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟ فعل ذلك بهم ثلاث مرات ، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا : يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى . فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا».

وستظل الأرواح محبوسة عند الله لاترد إلى الأجساد إلا عند البعث من القبور للحساب . قال تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّآ ۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا ۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾[المؤمنون: ٩٩ ، ١٠٠].

ولايمكن لبشر أن يتسلط على روح الميت ويحضرها ويتحدث إليها لتخبره بما هي فيه من نعيم أو عذاب ، أو بأحداث في الكون غائبة عنه ، وقد يحدث الاتصال بها ــ دون تسلط عليها - في الرؤى والأحلام ، ويقول المهتمون بتعبير الرؤيا : إن أحوال الميت وما يقوله ويخبر به حق ، لأنه انتقل من دار الباطل إلى دار الحق . وقد سبق بيان قول الرسول ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ــ أو كأنما رآني في اليقظة- لايتمثل الشيطان بي» لكن هذه الرؤى ليست باختيار الإنسان ، وليس فيها تسلط على الأرواح .

٣- الجن عالم شفاف خلق من نار ، يعطيهم الله القدرة على التشكل بالأشكال المختلفة ، وكما لاترى الملائكة في حالتها النورانية ، إلا بإعجاز من الله تعالى كما قيل في رؤية النبي ﷺ لجبريل في الغار وليلة المعراج ، لايرى الجن في حالتهم الشفافة ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ [الأعراف : ٢٧] ولهم عالمهم الخاص من الأكل والشرب والتزاوج ، وسائر الأنشطة التي تنظم حياتهم ومنهم الصالحون وغير الصالحين ، كما قال سبحانه : ﴿ وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴾ [الجن : ١١] . وقد التقى النبي ﷺ ببعضهم واستمعوا القرآن وآمنوا، كما جاء في سورة الأحقاف [الآية : ٢٩ وما بعدها] .

وتسلط الإنس على الجن لم يكن لأحد إلا لسيدنا سليمان عليه السلام بأمر ربه، حيث سخَّر الله له الريح والشياطين كما في قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ ﴾ [ص:٣٥ـ٣٨] وقد روى البخاري ومسلم أن عفريتاً من الجن تفلت عن الرسول ﷺ يريد أن يقطع عليه صلاته ، فأمسك به وخنقه ، وأراد أن يربطه في سارية من سواري المسجد، لكنه تذكر دعوة أخيه سليمان ، فأطلقه . وجاء في رواية مسلم قوله : «والله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقاً يلعب به ولدان أهل المدينة» وفي رواية النسائي بإسناد جيد أنه خنقه حتى وجد برد لسانه على يده

ومن هنا لايمكن لبشر أن يتسلط على الجن بتحضيره وقهره على عمل معين ، لكن الجن يتسلطون على الإنس ويقهرونهم على سلوك معين ، إلا من أعطاه الله القوة فنجاه منهم ، قال تعالى على لسان إبليس : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [ص : ٨٢ ، ٨٣] . كما أن المتمردين منهم يمكنهم بغير الوسوسة والإغواء أن يضروا الإنس بأي نوع من الضرر ، حيث لادليل يمنع من ذلك .

وقد صح أن كل واحد من بني آدم له قرين يلازمه من يوم ميلاده إلى أن يموت ، روى مسلم أن النبي ﷺ قال «ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخاً من نخسة الشيطان ، إلا ابن مريم وأمه» ثم قال أبو هريرة راوي الحديث: اقرءوا إن شئتم ﴿ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران : ٣٦].

ويتسلط هذا القرين على صاحبه يحاول إفساد حياته عليه ، إلا العباد المخلصين كما التزم وهو أمام الله بقضاء منه سبحانه ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾ [الحجر : ٤٢] . يقول النبي ﷺ فيما رواه مسلم «ما منكم من أحد إلاوقد وكل به قرينه من الجن» قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال : «وإياي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلا بخير» أي فأسلم القرين ، أو فأسلم أنا من القرين لأن الله أعانني عليه .

غير أن الإنسان إذا لم يستطع التسلط على الجن إلا بإذن الله ، فليس ذلك بمانع أن يتصل به ويتعاون معه ليحقق له بعض الأغراض وهذا الاتصال يتم بعدة أساليب ، ووقع ذلك لبعض الناس في القديم والحديث ، وعرف منهم الكهان والعرافون والسحرة . وكان من هذا الاتصال ما يسمى الآن بتحضير الأرواح . وهذا التحضير كما سبق ذكره لايكون لأرواح الملائكة ولا الآدميين بعد موتهم ، وإنما هو لهذه الأرواح المعروفة بالجن .

والقرين من الجن له قدرة على تقليد صاحبه في صوته وقد يتشكل بشكله ، وهو على دراية واسعة بحاله الظاهرة ، وقد يكون بحاله الباطنة أيضاً مما تدل عليه الظواهر، وللقرناء صلة ببعضهم يعرفون عن طريقها الأخبار التي تحدث للناس ، فيمكن لقرين سعد مثلاً أن يعرف أحوال سعيد عن طريق سؤال قرينه ، ومن هنا يمكن لقرين سعد أن يخبر سعداً بحال سعيد ، إما بصوت يسمعه ولا يرى صاحبه، وهو ما يعرف باسم الهاتف ، وإما بطريق آخر من طرق الإخبار ، وقد يكون هذا القرين مساعداً لصاحبه في بعض الأعمال فتسهل عليه ، وقد يكون على العكس مشاكساً فيضع العراقيل في طريقه فيحس بالضيق والألم وقد يحصل غير ذلك فإن عالم الجن عالم غريب يخفى علينا الكثير من أحواله . وكل هذه التصرفات في دائرة الإمكان .

فإذا قام إنسان ـ على مواصفات معينة وبطرق مختلفة ـ بتحضير روح إنسان فهو يحضر روح قرينه ، الذي يستطيع أن يقلد صوته ويخبر عن كثير من أحواله ، وعن أمور غائبة عرفها القرناء وتبادلوا أخبارها ، فيحسب الإنسان أن الروح التي تتكلم هي روح آدمي ، وهي روح قرينه ، التي لاتستطيع أبداً أن تخبر عن المستقبل فمجالها هو الحاضر الذي يخفى على بعض الناس . ذلك أن الجن لايعلمون الغيب أبداً ، قال تعالى : ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [النمل : ٦٥] وقال عن جن سليمان بعد موته ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِي ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴾ [سبأ : ١٤] وقد يكذب القرناء

في أخبارهم ، فيقول قرين الكافر مثلاً إنه في نعيم ، وهو بنص القرآن في عذاب أليم ، والروح الحقيقية لأي إنسان لاتكذب بعد الموت ، فهو في دار الحق التي لاكذب فيها ، ولم يحدث أن ادعى من يزاولون تحضير الأرواح أنهم أحضروا روح نبي من الأنبياء ، وذلك لأن الشياطين لاتتمثل بهم ولاتستطيع تقليد أصواتهم ، كما يحدث من القرناء مع بقية البشر .

فالخلاصة أن تحضير الأرواح هو تحضير لأرواح الجن وليس لأرواح الملائكة أو البشر ، ولايجوز الاعتماد على ما تخبر به هذه الأرواح ، فقد تكون صادقة وقد تكون كاذبة فيما تقول . وتحضير أرواح الجن أمر ممكن غير مستحيل ، لعدم ورود ما يمنعه ، ولحدوثه واقعاً والذي لايمكن ويسمى خرافة هو تحضير أرواح الملائكة أرواح بني آدم .

ومن الواجب ألا يستغل إمكان تحضير الجن استغلالاً سيئاً ، كما يفعل الدجالون والمشعوذون ، كما أن من الواجب ألا يخرج بنا الحماس في مقاومة الدجل والشعوذة إلى حد الإنكار لوجود الجن ، فهم موجودون ومكلفون مثل البشر ، وهم يستطيعون الإضرار بالناس بإذن الله ، كما يضر الناس بعضهم بعضاً ، وليس هذا الإضرار قاصراً فقط على الوسوسة والإغواء ، بل منه ما يكون في الماديات التي تتعلق بالإنسان في مأكله ومشربه وملبسه ، بل وفي جسمه ، فليس هناك دليل على منعه ، والأمر بالتسمية لطرد الشيطان معروف .

والواجب أن نتحصن بقوة الإيمان والثقة بالله ، والإقبال على طاعته والبعد عن معصيته ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً ، وأن نزن أمورنا بميزان العقل الذي كرمنا الله به، وأن نحكمه فيما لم يرد فيه نص من كتاب أو سنة ، وما استعصى علينا فهمه ينبغي ألا نبادر بإنكاره ، بل علينا التريث والتدبر حتى تتضح الأمور وتظهر الأدلة القاطعة على صدقه أو كذبه .

س : نرى بعضاً من شباب اليوم متجهماً في أكثر الأوقات ، لا يحب المرح ، ويعد الفكاهة لهواً يصرف عن الله ، ويزعم أن من يتمتعون بزينة الحياة الدنيا ليس لهم في الآخرة إلا النار ، فهل الدين يحرم على الإنسان أن يأخذ حظه من الدنيا من الحلال ؟

ج : الأديان بوجه عام لاتحارب الغرائز لتقضي عليها ، فهي ضرورية لحياة الإنسان تساعده على تحقيق خلافته في الأرض ، ولذلك خلق لآدم حواء ليسكن إليها وجعل بينه وبينها مودة ورحمة ، ولكونه مخلوقاً من خليط من العناصر أمكنه أن يتكيف مع الأرض التي خلق منها ، ويتقلب مع الحياة بحلوها ومرها .

ومهمة الأديان هي ترويض هذه الغرائز وتوجيه قوتها إلى الخير بقدر المستطاع ، والإنسان روح وجسد ، عقل وغرائز ، ولكل منها غذاؤه الذي يعيش به ، والأديان أرشدت إلى غذاء كل منها ، ووفقت بين مطالبها في اعتدال وحكمة من أجل إنتاج الخير والبعد عن الشر ، قال ذلك سيدنا موسى لقارون ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ﴾ [القصص : ٧٧] .

ودين الإسلام كان منهجه أحكم المناهج في سياسة الغرائز والعمل للدنيا والآخرة على السواء ، ونصوصه في ذلك كثيرة ، وعمل الرسول ﷺ هو أصحابه في هذا المجال يشهد بحيوية هذا الدين وعدم تزمته وانغلاقه وتبرمه بالدنيا وزهده في الحياة . ويشهد بقيام الدعوة الدينية على سنن الله الكونية المراعية للفطرة الإنسانية ، التي تمل من الجدية والصرامة طول حياتها ، وتحتاج إلى الترويح المقبول الذي تغذى به روحها وعاطفتها .

وأنواع الترويح كثيرة منبثة في الكون كله ومتاحة لكل من يريدها ، غير أن الدين وضع لها إطاراً تمارس فيه حتى لايساء استغلالها ، وحتى لاتخرج عن الغرض منها ، فأباح الترفيه الذي لا يصادم نصًّا يمنعه أو حكماً مقرراً في الدين لايتفق معه ، والذي لا يترتب عليه تقصير في واجب ، على أن يكون ذلك بقدر حتى لا يصير عادةً تغريه بالانصراف عن الأعمال الجادة . ومما يدل على ذلك :

١- قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ [الأعراف : ٣٢]

٢- قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة : ٨٧] .

٣- قوله ﷺ لمن اعتزموا الصيام طول الدهر والقيام طول الليل وترك الزواج «أما إني أخشاكم لله وأتقاكم له ، ولكني أصوم وأفطر ، وأقوم وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[١].

٤- قوله ﷺ في حادث سلمان الفارسي وأبي الدرداء «إن لربك عليك حقًّا وإن لنفسك عليك حقًّا ، ولأهلك عليك حقًّا ، فأعط كل ذي حق حقه»[٢]. وفي رواية «وإن لعينيك عليك حقًّا ، وإن لزورك - الضيوف - عليك حقًّا» وفي رواية «وإن لولدك عليك حقًّا» .

٥- قوله ﷺ لحنظلة بن الربيع الأسيدي الذي ظن أن تمتعه مع زوجته وأولاده وأمواله نفاق يغاير ما يكون عليه من الجدية عند لقائه عليه الصلاة والسلام «والذي نفسي بيده أن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ، ولكن يا حنظلة ساعةً وساعة». ثلاث مرات[٣] .

٦ - كان ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقًّا . رواه الشيخان أنه داعب صغيراً يلعب بعصفور قائلاً «ما فعل النُغير يا أبا العمير» ؟ وروى الترمذي بإسناد حسن أنهم قالوا له: إنك تداعبنا فقال : «إني وإن داعبتكم فلا أقول إلا حقًّا» وتسابق مع السيدة عائشة كما رواه النسائي وابن ماجه ، وشهد معها لعب الحبشة وقال «حتى تعلم اليهود أن في ديننا فسحة» وسمع الحداء وأعجب به ، وتسابق مع بعض الأعراب على ناقته ، وشهد الرماة وهم يتبارون بالنبال

١- رواه البخاري ومسلم.
٢- رواه البخاري.
٣- رواه مسلم .

وشجعهم على ذلك دون انحياز إلى فريق ضد فريق حتى لا يغضبهم . وروى عنه أنه قال «روّحوا القلوب ساعة فساعة»[1].

ذلك وأمثاله يدل على أن الإسلام لا يحرم اللهو البريء والتمتع بطيبات الحياة في المأكل والمشرب والملبس ، بل يدعو إليه لتنشيط النفس على العبادة ، فإنها تمل كما تمل الأبدان ، ما دام ذلك في اعتدال لا يؤدي إلى تقصير في واجب ، يقول الشاعر أبو الفتح البستي :

أفِدْ طبعك المكدود بالهم راحة ... يَجُــمَّ وعَلِّلْهُ بشيء من المــزح

ولكن إذا أعطيتها المزح فليكن ... بمقدار ما تعطي الطعام من الملح

وكل ذلك من منطلق قوله تعالى ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة :١٨٥] وقوله ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة : ٢٨٦] وقوله ﷺ «إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه» [2] وقوله «هلك المتنطعون» ثلاث مرات[3].

إن الفهم الصحيح للدين يريح الإنسان ويقيه شر الانحراف ، ويريح الناس منه ويعطي صورة طيبة لهذا الدين الخاتم ، تبعد عنه ما يفتريه المفترون [4].

س : ما الفرق بين القلب والروح والنفس والعقل ؟

ج : من أحسن من تكلم عن القلب والروح والنفس والعقل الإمام الغزالي [5] في شرح القلب ، وقال : اعلم أن هذه الأسماء الأربعة تستعمل في هذه الأبواب ،

---

١ - رواه أبو داود في مراسيله - ما سقط منها الصحابي - ورواه أبو بكر بن المقرئ والقضاعي ، وهو حديث ضعيف.

٢ - رواه البخاري. ٣- رواه مسلم.

٤ - من أراد التوسعة فليرجع إلى الجزء الثالث من موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام .

٥ - إحياء علوم الدين .

ويقل في فحول العلماء من يحيط بهذه الأسامي واختلاف معانيها وحدودها ومسمياتها ، وأكثر الأغاليط منشؤها الجهل بمعنى هذه الأسامي واشتراكها بين مسميات مختلفة ، ثم أخذ يتحدث عن كل منها بما موجزه :

١ ـ القلب يطلق لمعنيين :

أحدهما : اللحم المعروف الذي يضخ الدم .

والثاني : هو لطيفة ربانية روحانية لها تعلق بهذا القلب الجسماني وهذه اللطيفة هي حقيقة الإنسان والمدرك العام العارف منه والمخاطب بالتكليف ، والمجازى عليه ولم يستطع أن يدرك العلاقة بين هذين المعنيين للقلب لأن ذلك من علوم المكاشفة التي لاتفيد معها الحواس المعروفة ، ولأنه يؤدي إلى إفشاء سر الروح الذي لم يتكلم فيه الرسول فغيره أولى . وقال : إذا استعملنا لفظ القلب في الكتابة والشرح فالمراد به اللطيفة الربانية لا القلب العضوي .

٢ - الروح لها معنيان :

أحدهما : جسم لطيف منبعه تجويف القلب الجسماني يسري في جميع أجزاء البدن سريان نور السراج إلى أجزاء البيت ، فالحياة مثل النور الواصل للجدران والروح مثل السراج ، وسريان الروح وحركتها في الباطن مثل حركة السراج في جوانب البيت . وهذا المعنى يهتم به الأطباء .

والمعنى الثاني للروح : هو لطيفة عالمة مدركة من الإنسان ، وهو المعنى الثاني للقلب ، وما أراده الله بقوله ﴿ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ [الإسراء : ٨٥] وهو أمر عجيب رباني تعجز أكثر العقول والأفهام عن درك حقيقته .

٣ -النفس : لفظ مشترك بين عدة معان ، يهمنا منها اثنان :

أحدهما : أن يراد به المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة في الإنسان ، ويهتم أهل التصوف بهذا المعنى ، لأنهم يريدون بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة من الإنسان فلابد من مجاهدتها .

والمعنى الثاني : هي اللطيفة التي ذكرناها ، التي هي الإنسان بالحقيقة ، وهي نفس الإنسان ذاته ، ولكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسب اختلاف أحوالها ، فإذا سكنت تحت الأمر وفارقها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات سميت النفس المطمئنة ، قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ ﴾ [الفجر : ٢٧ ، ٢٨] .

والنفس بالمعنى الأول يتصور رجوعها إلى الله فهي مبعثرة عنه وهي من حزب الشيطان .

وإذا لم يتم سكونها ودافعت الشهوات واعترضت عليها سميت النفس اللوامة ، وإن تركت المدافعة والاعتراض وأطاعت الشهوة والشيطان سميت النفس الأمارة بالسوء .

٤ - العقل : وهو أيضاً مشترك لمعان مختلفة ذكرناها في كتاب العلم ، ويهمنا هنا معنيان .

أحدهما : أنه يراد به العلم بحقائق الأمور ، فيكون العقل عبارة عن صفة العلم الذي محله القلب .

والثاني : أنه المدرك للعلوم ، فيكون هو القلب بمعنى اللطيفة الربانية المدركة العالمة .

ثم يقول الغزالي بعد ذلك : إن معاني هذه الأسماء موجودة ، وهي القب الجسماني والروح الجسماني والنفس الشهوانية والعلوم «كذا» فهذه أربعة معان يطلق عليها الألفاظ الأربعة ، ومعنى خامس وهي اللطيفة العالمة المدركة من الإنسان ، والألفاظ الأربعة بجملتها تتوارد عليها ، فالمعاني خمسة والألفاظ أربعة وكل لفظ أطلق لمعنيين، وأكثر العلماء قد التبس عليهم اختلاف هذه الألفاظ وتواردها ، فتراهم يتكلمون في الخواطر ويقولون : هذا خاطر العقل وهذا خاطر الروح وهذا خاطر القلب وهذا خاطر النفس ، وليس يدري الناظر اختلاف معاني هذه الأسماء.

ثم يقول : وحيث ورد في القرآن والسنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذي يفقه من الإنسان ويعرف حقيقة الأشياء ، وقد يكنى عنه بالقلب الجسماني الذي هو في الصدر لأن بينهما علاقة .

هذا ملخص ما قاله الإمام الغزالي[1] لنعرف أن أي لفظ من هذه الألفاظ قد يراد به أي معنى من هذه المعاني ، وللاجتهاد مجال فيه .

والذي يهتم بذلك هم العلماء النفسيون والتربويون ، وفي ذلك دراسات مستفيضة متخصصة وتكفي هذه النبذة لمعرفة بعض ما يتعلق بهذه الألفاظ ومعانيها[2] .

س : ما مدى علاقة الدين بالرياضة البدنية ، وما تأثير ذلك على الإنتاج ، وما هي أنواع الرياضات التي يحلها الإسلام ؟

ج : ١ - الرياضة مصدر راض ، راض المهر يروضه رياضاً ورياضة فهو مروض أي ذلله وأسلس قياده ، ورياضة البدن معالجته بألوان من الحركة لتهيئة أعضائه لأداء وظائفها بسهولة ، وقد قال المختصون : إن هذه الرياضة توفر للجسم قوته وتزيل عنه أمراضاً ومخلفات ضارة بطريقة طبيعية هي أحسن الطرق في هذا المجال.

٢ - والناس من قديم الزمان لهم طرق وأساليب في تقوية أجسامهم بالرياضة ، وكل أمة أخذت منها ما يناسب وضعها ويتصل بأهدافها ، فالأمة الحربية مثلاً عنيت بحمل الأثقال وبالرمي واللعب بالسلاح ، والأمة التي تكثر فيها السواحل تعني بالسباحة .

والأمة المسالمة الوادعة تعني بالتمرينات الحركية للأعضاء بمثل ما يطلق عليه الألعاب السويدية . وهكذا ... واشتهر بين الناس هذه الأيام اسم

---

١ - إحياء علوم الدين .

٢ - يراجع شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ج١ ص ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، الروض الأنف للسهيلي ج١ ص ١٩٦ .

الألعاب الأوليمبية ، وهي لقاءات تتم كل أربع سنوات بين الرياضيين من جميع أنحاء العالم ، واسمها منسوب إلى أولمبيا واد في بلاد اليونان أقيمت فيه أول الألعاب سنة ٧٧٦ قبل الميلاد، وكانت تقام عندهم بوحي من عقيدة دينية وسياسية ، واعتبروها الوسيلة الوحيدة لقوة الجسم في نظر الشعب وإلى حكم الشعب في نظر الزعماء .

وكانت للعرب كغيرهم من الأمم - أنواع من الرياضة أمْلَتها عليهم ظروف معيشتهم التي تعتمد على الرحلات والصيد والغارات والثارات .

٣ - والإسلام لايمنع تقوية الجسم بمثل هذه الرياضات ، فهو يريد أن يكون أبناؤه أقوياء في أجسامهم وفي عقولهم وأخلاقهم وأرواحهم لأنه يمجِّد القوة، فهي وصف كمال لله تعالى ذي القوة المتين ، والحديث الشريف يقول «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»[1] ، والجسم القوي أقدر على أداء التكاليف الدينية والدنيوية ، والإسلام لايشرع ما فيه إضعاف الجسم إضعافاً يعجزه عن أداء هذه التكاليف ، بل خفف من بعض التشريعات إبقاء على صحة الجسم ، فأجاز أداء الصلاة من قعود لمن عجز عن القيام ، وأباح الفطر لغير القادرين على الصيام ، ووضع الحج والجهاد وغيرهما عن غير المستطيع ، وقد قال النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص . وقد أرهق نفسه بالعبادة صياماً وقياماً «صم وأفطر وقم ونم ، فإن لبدنك عليك حقًّا ، وإن لعينك عليك حقًّا» [2].

وقد ذكر ابن القيم في كتابه زاد المعاد عند الكلام على الرياضة ، أن الحركة هي عماد الرياضة ، وهي تخلص الجسم من رواسب وفضلات الطعام بشكل طبيعي ، وتعود البدن الخفة والنشاط وتجعله قابلاً للغذاء وتصلب المفاصل وتقوي الأوتار والرباطات وتؤمن جميع الأمراض المادية وأكثر الأمراض المزاجية ، إذا استعمل

---

١ - رواه مسلم. ٢ - رواه البخاري ومسلم.

القدر المعتدل منها في دقة وكان التدبير يأتي صواباً ، وقال : كل عضو له رياضة خاصة يقوى بها ، وأما ركوب الخيل ورمي النشاب والصراع والمسابقة على الأقدام فرياضة للبدن كله ، وهي قالعة لأمراض مزمنة .

٤ - مظاهر الرياضة البدنية في الإسلام كثيرة ، والتكاليف الإسلامية نفسها يشتمل كثير منها على رياضات للأعضاء إلى جانب إفادتها رياضة للروح واستقامة للسلوك ، فالصلاة بما فيها من طهارة وحركات لمعظم أجزاء الجسم ، والحج بمناسكه المتعددة ، وزيارة الإخوان وعيادة المرضى والمشي إلى المساجد وأنواع النشاط الاجتماعي كلها تمرين لأعضاء الجسم وتقوية له ما دامت في الحد المعقول .

وهناك في غير العبادات والتكاليف الشرعية رياضات تشبه إلى حد كبير كثيراً مما تواضع عليه الناس في هذا العصر ، أقرها الإسلام وشجعها وإليك صوراً لها :

١ - العَدْوُ : وهو تدريب على سرعة المشي ، يلزم للأسفار من أجل الجهاد ونشر الدعوة والسعي لتحصيل الرزق وغير ذلك ، ويذكر التاريخ العدَّاء المشهور (فيديبدس) من قرية ماراثون باليونان وما كان له أثر في إخطار البلاد بهجوم الجيس الفارسي عليهم في سبتمبر سنة ٤٩٠ قبل الميلاد وفي انتصارهم على العدو ، وقد خلد اسمه بعد ذلك بسباق ماراثون .

والعدو داخل ضمناً تحت الأمر بالمسارعة إلى الخير ، فهي مسارعة روحية وجسمية ، وقد روى أحمد أن النبي ﷺ سابق عائشة فسبقته ، ثم سابقها بعد ذلك فسبقها ، فقال : هذه بتلك : وجاء في بعض الروايات أن سبقه لها في المرة الثانية كان لثقل جسمها وسمنتها ، وروى الطبراني أنه عليه الصلاة والسلام قال «من مشي بين الغرضين - علامتين لتحديد المسافة - كان له بكل خطوة حسنة» .

وقد اشتهر من العرب في سرعة العدو حذيفة بن بدر ، وكان قد أغار على هجائن النعمان بن المنذر بن ماء السماء ، وسار في ليلة مسير ثمان ، فقال قيس بن الحطيم :

همـمنـــا بالإقامـــة ثم سرنا كسير حذيفة الخيـر بن بدر

وكذلك من العدائين المشهورين ذكوان مولى آل عمر بن الخطاب فقد سار من مكة إلى المدينة في يوم وليلة (المسافة حوالي ٥٠٠ كيلو متر) ولما قدم على أبي هريرة خليفة مروان على المدينة وصلى العتمة قال أبو هريرة : حاج غير مقبول منه . فقال : ولم ؟ قال : لأنك نفرت قبل الزوال . - ظن أنه خرج من مكة قبل أن يرمي الجمرة التي يدخل وقتها بالزوال- فأخرج له كتاب مروان بعد الزوال وقال :

ألـــم ترنـــي كلفتهم سير ليلـــة مـــن آل منى نصا إلى آل يثـرب
فأقسمت لاتنفك ما عشت سيرتي حديثاً لمن وافى بجمع المحصب

٢ - ركوب الخيل والحيوانات الأخرى والمسابقة عليها ، والعرب من قديم الزمان مشهورون بالفروسية ، وكان الناشئ منهم لايصل إلى الثامنة حتى يتحتم عليه أن يتعلم ركوب الخيل ، والله سبحانه وتعالى قد نوَّه بها في قوله تعالى ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ۝١ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا ۝٢ فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا ۝٣ فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا ۝٤ فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ۝٥﴾ [العاديات : ١-٥] فهي من أهم أدوات الحرب، كما نوه بها في السلم فقال سبحانه ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ [النحل : ٨] وأوصى رسوله بالعناية بها فقال ﴿ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾ [الأنفال : ٦٠] ورباط الخيل تعهدها بما يحفظ عليها قوتها ، ويجلعها دائماً على استعداد للغزو وغيره ، وقد ورد أن النبي ﷺ سابق بين الخيل التي قد أضمرت ، فأرسلها من الحفياء ، وكان أمدها ثنية الوداع والمسافة نحو ستة أميال أو سبعة ، وسابق بين الخيل التي لم تضمر ، فأرسلها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق ، والمسافة نحو ميل [١]، وفي مسلم أن

---

١ - (تضمير الخيل هو أعطاؤها علفاً قليلاً بعد سمنها من كثرة العلف ، وكانت عادة العرب أن تعلف الفرس حتى يسمن، ثم ترده إلى القوت أي الأكل العادي ، كما يقال إن تضمير الخيل يكون بأن تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها ، ويحمل عليها غلمان خفاف يجرونها ولايعنفون بها إذا فعل بها ذلك أمن عليها البهر الشديد عند حضرها ، أي لاتنهج عند العدو) . وابن عمر قد سابق في هذا السباق ، رواه البخاري.

رسول الله قال يوم حنين : يا خيل الله اركبي ، وقال «اركبوا الخيل فإنها ميراث أبيكم إسماعيل» وقد سابق النبي أيضًا على الجمال فسابق على ناقته العضباء وكانت لاتُسبق ، فجاء أعرابي على قعود فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين فقال النبي ﷺ «إن حقًّا على الله ألا يرفع من الدنيا شيئاً إلا وضعه»[1]. وذكر الجاحظ في البيان والتبيين أن عمر أرسل كتابه إلى الأمصار يقول فيه : علموا أولادكم السباحة ، والفروسية. وفي رواية ومروهم يثبوا على الخيل وثباً ، ورووهم ما سار من المثل وحسن من الشعر .

٣ - الرماية ، عن عقبة بن عامر ، سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ....» «ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي» [2] ، وعن سلمة بن الأكوع أن النبي ﷺ مر بنفر من أسلم ينتضلون بالسوق ، فقال : «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بني فلان ، فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله ما لكم لاترمون؟ فقلنا كيف نرمي وأنت معهم ؟ فقال : ارموا وأنا معكم كلكم»[3]. وعن عقبة أيضاً : سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ، صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ، ومنبله ، وارموا، واركبوا ، وأن ترموا أحب إليَّ من أن تركبوا ، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنه نعمة تركها ، أو قال : كفرها» [4]. وفي رواية أن فقيماً اللخمي قال لعقبة : تختلف بين هذين الغرضين وأنت كبير يشق عليك ؟ فقال عقبة : لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانه ، والكلام الذي سمعه هو «من علم الرمي ثم تركه فليس مني . أو فقد عصى»[5].

---

١ - رواه البخاري.
٢ - رواه مسلم.
٣ - رواه البخاري ومسلم.
٤ - رواه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه.
٥ - رواه مسلم.

٤ - اللعب بالسلاح - الشيش ، وكان معروفاً عند العرب باسم «النقاف» وهو أصل المبارزة بالسلاح المعروفة في شكلها الحالي ، وكان من صوره رقص الحبشة الذي رآه النبي ﷺ منهم في المسجد ، فكان عبارة عن حركات رياضية تصاحبها السهام ، ففي رواية عن أبي سلمة أن الحبشة كانوا يزفنون ويلعبون بحرابهم يتلقونها. وكانت المارزة تتقدم الحروب والغزوات أيام الرسول عليه الصلاة والسلام ، ومن أشهر المبارزين علي بن أبي طالب ومواقفه في بدر والخندق وغيرهما معروفة .

والتحطيب المعروف عندهم باسم (اللبج) أو (اللبخ) يشبه اللعب بالسيوف لأنه محاولة للأخذ قوامها هجوم ودفاع بالعصي .

٥ - المصارعة ومثلها الملاكمة ، وقد صارع النبي جماعة ، منهم ركانة بن عبد يزيد ابن هاشم بن عبد المطلب ، وكان بمكة ويحسن الصراع ويأتيه الناس من البلاد فيصرعهم ، قال ابن إسحاق : لقيه النبي ﷺ في شعب من شعاب مكة فقال له: يا ركانة : ألا تتقي الله وتقبل ما أدعوك إليه ؟ فقال : يا محمد هل لك من شاهد يدل على صدقك ؟ فقال : أرأيت إن صرعتك أتؤمن بالله ورسوله ؟ قال: نعم . وقال البلاذري : ان السائل للمصارعة هو ركانة ، فقال له : تهيأ للمصارعة ، فقال : تهيأت ، فدنا منه رسول الله ﷺ فأخذه فصرعه ، فتعجب من ذلك ركانة ، ثم سأله الإقالة مما توافقا عليه ، وهو الإيمان والعودة إلى المصارعة ففعل به ذلك ثانياً وثالثاً : فوقف ركانة متعجباً وقال : إن شأنك لعجيب ، وأسلم عقبها ، وقيل أسلم في فتح مكة [1]. كما صارع النبي ابن ركانة واسمه يزيد ، فقد جاء إلى النبي ﷺ ومعه ثلثمائة من الغنم ، فقال : يا محمد هل لك أن تصارعني ؟ قال : وما تجعل لي إن صرعتك ؟ قال : مائة من الغنم ، فصارعه فصرعه ، ثم قال : هل لك في العود؟ قال : وما تجعل ؟

---

١ - رواه الحاكم وأبو داود والترمذي.

قال : مائة أخرى . فصارعه فصرعه ، وذكر الثالثة ، فقال : يا محمد ، ما وضع جنبي في الأرض أحد قبلك ، ثم أسلم ورد عليه غنمه ، روى عنه أنه قال : ماذا أقول لأهلي ؟ شاة افترسها الذئب ، وشاة شذت مني ، فماذا أقول في الثالثة ؟ فقال له النبي ﷺ : ما كنا لنجمع عليك فنصرعك فنغرمك ، خذ غنمك وانصرف[1] وكذلك صارع النبي أبا الأسود الجمحي ، وكان رجلاً شديداً بلغ من قوته أنه كان يقف على جلد البقرة ويتجاذب أطرافه عشرة لينزعوه من تحت قدميه فيتفرى الجلد ولم يتزحزح عنه، وكان من المشهورين بالمصارعة في الإسلام محمد ابن الحنفية ، جلس كالجبل يحركه رسول الروم لمعاوية يتحدى به أقوياءه ، فأقر رسول الروم بقوة محمد ، ثم رفعه محمد مرات وجلد به الأرض.

٦ - رفع الأثقال ومثله ألعاب القوى ، وكان يعرف عند العرب باسم (الربع) وهو أن يُشال الحجر باليد ، يفعل ذلك لتعرف شدة الرجل ، والربيعة والمربوع هو الحجر الذي يرفع ، وفي الحديث أن النبي ﷺ مر بقوم يربعون حجراً أو يتربعون فقال : عمال الله أقوى من هؤلاء [2] وأول من فكر في تلك اللعبة جابر بن عبدالله الأنصاري ، وكان مشهوراً بقوته البدنية ، وقد اشتهر بالقوة البدنية على بن أبي طالب فإنه في غزوة خيبر لما ضاع ترسه أمسك بباب كان عند الحصن فتترس به عن نفسه ، وكان سبعة نفر ينوءون بحمله[3].

٧ - القفز أو الوثب العالي ، وكان يعرف أيضاً عند العرب باسم (القفيزي) حيث كانت توضع عارضة خشبية يتقافزون عليها ولها نظام خاص لإجادتها[4].

---

١ - ذكره الزرقاني في شرح المواهب ج٤ ص٢٩٣.
٢ - ذكره في لسان العرب.
٣ - ذكره في الروض الأنف ج٢ ص٢٣٩.
٤ - عيون الأخبار لابن قتيبة ج١ ص١٣٣.

٨ - الكرة ، وهي تشبه لعبة البولو في هذه الأيام ، وقد وضعوا لها آداباً مذكورة في كتب الأدب ، قال الحارثة بن رافع . كنت ألاعب الحسن والحسين بالمداحي، والدحو رمي اللاعب بالحجر والجوز وغيره ، والمداحي حجارة كشكل القرصة، وتحفر حفرة فترسل تلك القرص نحوها ، فمن وقعت قرصته فيها فهو الغالب ، وذكر أن ابن المسيب سئل عن الدحو بالحجارة فقال لا بأس به .

٩ - السباحة ، عن عطاء بن أبي رباح قال : رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري يرميان فملَّ أحدهما فجلس فقال له الآخر : كسلت ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال . مشي الرجل بين الغرضين ، وتأديبه لفرسه وملاعبته أهله ، وتعليم السباحة»[1] ، وروى البيهقي بسند ضعيف من حديث أبي رافع: حق الولد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمي . وعن ابن عباس قال : ربما قال لي عمر بن الخطاب : تعال أباقيك في الماء ، أينا أطول نفساً ونحن محرمون .

وفي تاريخ الخلفاء [2] عندما تغلب معز الدولة أحمد بن بويه على بغداد شجع السباحة والمصارعة ، حتى كان السبَّاح يحمل الموقد عليه القدر باللحم إلى أن ينضج . وروى أن النبي ﷺ سبح وهو صغير عندما زارت به أمه أخواله في المدينة ، فإنه عليه الصلاة والسلام لما هاجر ونظر إلى دار التابعة حيث دفن أبوه قال : ههنا نزلت بي أمي وأحسنت العوم في بئر بني عدي بن النجار ، واستدل به السيوطي على أن النبي عَامَ وذكر أنه روى أبو القاسم البغوي وغيره عن ابن عباس أن النبيﷺ سبح هو وأصحابه في غدير ، فقال ليسبح

---

١ - رواه الطبراني بإسناد جيد.
٢ - للسيوطي ، ص٢٦٤.

كل رجل إلى صاحبه ، فسبحﷺ إلى أبي بكر حتى عانقه ، وقال : أنا وصاحبي[1].

هذه نماذج للتربية الرياضية أقرها الإسلام ، وشجع عليها . تعرف بها مدى مرونة الإسلام وشمول هدايته لكل مظاهر الحضارة الصحيحة . وفي الإطار العادل الذي وضعه للمصلحة ، ويلاحظ أن التربية الرياضية لاتثمر ثمرتها المرجوة إلا إذ صحبتها الرياضة الروحية الأخلاقية ، وإذا كانت هناك مباريات يجب أن يحافظ على آدابها ، التي من أهمها عدم التعصب الممقوت فإذا حدث انتصار لفرد أو فريق وكان الفرح بذلك على ما تقتضيه الطبيعة البشرية ، وجب أن يكون في أدب وذوق ، فالقدر قد يخبئ للإنسان ما لا يسره ، وقد تكون الجولات المستقبلة في غير صالح الفائز الآن . ولا يحب أن تكون هناك شماتة به ، فيجب عليه أن يحب للناس ما يحبه لنفسه ، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه ، وقد رأيتم أن الأعرابي سبق بقعوده ناقة النبي التي كانت لاتُسبق ، ولما شق على المسلمين ذلك تمثلت الروح الرياضية الصحيحة - كما يعبر المتحدثون- عند النبي ﷺ فقال : «إن حقًّا على الله ألا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه» ، وذلك ليهدئ من ثائرة المتحمسين له . وقد سبق أنه قال لعائشة لما سبقها: «هذه بتلك» .

والأدب الإسلامي عند الخصومة والمنافسة يحتم عدم نسيان الشرف والذوق، وعدم الفجور في المخاصمة فتلك من خصال المنافقين ، ففي حديث البخاري ومسل «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً . ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا أؤتمن خان ، وإذا حدَّث كذب ، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» .

١- الزرقاني على المواهب اللدنية ج١ ص١٦١.

والإسلام لايرضى الانحراف عن هذه الآداب في ممارسة الرياضة وفي إقامة المباريات .

أ- لايرضى أن يلهو الشباب بها إلى حد نسيان الواجبات الدينية والوطنية والواجبات الأخرى ، ولايرضى أن نصرف لها اهتماماً كبيراً يغطي على ما هو أهم منها بكثير.

ب- لايرضى أن نمارس الرياضة بشكل يؤذي الغير ، كما يمارس البعض لعب الكرة في الأماكن الخاصة بالمرور أو حاجات الناس ، وفي أوقات ينبغي أن توفر فيها الراحة للمحتاجين إليها . والإسلام نهى عن الضرر والضرار .

ج- لايرضي التحزب الممقوت ، الذي فرق بين الأحبة ، وباعد بين الأخوة ، وجعل في الأمة أحزاباً وشيعاً ، والإسلام يدعو إلى الاتحاد ويمقت النزاع والخلاف .

د- لايرضى أن توجه الكلمات النابية من فريق لآخر ويكره التصرفات الشاذة التي لاتليق بإنسان له كرامته . وبشخص يشجع عملاً فيه الخير لتكوين المواطن الصالح جسميًّا وخلقيًّا .

هـ- لايرضى عن الألعاب الجماعية التي يشترك فيها الجنسان ويحدث فيها كشف للعورات أو أمور ينهى عنها الدين .

و- لايرضى عن الألعاب التي تثير الشهوة وتحدث الفتنة ، كرياضة الرقص من النساء حين تعرض على الجماهير .

ز- لايرضى لجنس أن يزاول ألعاب جنس آخر تليق به ولاتتناسب مع غيره في تكوينه وفي مهمته ورسالته في الحياة .

ذلك أن الإسلام حين يبيح شيئاً ويجيزه يجعل له حدوداً تمنع خروجه عن حد الاعتدال وتحافظ على الآداب وتتسق مع الحكمة العامة للتشريع ، وفي إطار هذه الحدود يجب أن تمارس الرياضة ، وإلا كان ضررها أكبر من نفعها ، وذلك مناط تحريمها ، كما هي القاعدة العامة للتشريع . ويشير إلى ذلك كله قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة : ٨٧] فالآية بعموم لفظها تحرم الاعتداء في كل تصرف سواء أكان ذلك مطعوماً أم ملبوساً أم شيئاً آخر وراء ذلك ، والاعتداء هو تجاوز الحد المعقول الذي شرعه الدين .